

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦ لسنة ١٩٦٢

بتعيين وكيل وزارة لشئون التخطيط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور محمود أحمد الشانبي وكيل الوزارة المساعد بجهة التخطيط القومي وكيل وزارة لشئون التخطيط .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦٢

بتعيين السيد المهندس علي كامل عبدالرحمن مديرا لمصلحة الطرق والكباري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس علي كامل عبدالرحمن وكيل مصلحة الطرق والكباري بدرجة مدير عام ، مديرا لها بنفس درجة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدرت به الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر

قرار نائب رئيس الجمهورية ووزير الداخلية

رقم ١٠ لسنة ١٩٦٢

في شأن الاقطاع الخاص بإدارة أموال الخاضعين للأميرين

رقم ١٣٨ ، ١٤٠ لسنة ١٩٦١

نائب رئيس الجمهورية ووزير الداخلية

بعد الاطلاع على الأمرين رقمي ١٣٨ ، ١٤٠ لسنة ١٩٦١ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢ لسنة ١٩٦٢

بشأن مد إعاره السيد المهندس مصطفى فهمي صلاح المهندس بالسكك الحديدية للعمل بحكومة السودان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٤٠ لسنة ١٩٦٠ بالأئمة التنفيذية لنظام موظفي هيئة السكك الحديدية ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له بشأن نظام موظفي الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على مد إعاره السيد المهندس مصطفى فهمي صلاح هيئة السكك الحديدية للعمل بسكك حديد السودان من أول يونيه سنة ١٩٦١ حتى ٣١ مايو سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدرت به الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات التوصية بالأسهم ؛

قرر :

مادة ١ - نعتد إعاره السيد / محمد حسن علي صقر المهندس بمصلحة لمساحة للعمل بالشركتين اللتين أسست إليهما أعمال المرحلة الأولى للسد نسالي وذلك لمدة سنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر